

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٣

**بشأن منع شركة تدبير للتأجير التمويلي والتخصيم
الترخيص ب Kavanaugh نشاط التأجير التمويلي و التخصيم**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم ،

وعلى الطلب المقدم من شركة تدبير للتأجير التمويلي والتخصيم للحصول على موافقة الهيئة على منح الترخيص ب Kavanaugh نشاط التأجير التمويلي و التخصيم،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٩٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

فقر

مادة (١) : منح الترخيص لشركة تدبير للتأجير التمويلي والتخصيم (ش.م.م) لمزاولة نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم وقيد الشركة بسجل المؤجرين التمويليين تحت رقم (٣٠٢) لسنة ٢٠٢٢، وبسجل المخصصين تحت رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٢ اعمالاً لأحكام القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي و التخصيم .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٨

